

8- الدروس الفقهية في الوقف والوصية | | الشيخ أ.د. خالد

المشيح

خالد المشيخ

اه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يهدينا وان ييسر الهدى لنا وان يدلنا على طريق الخير وان يأخذ بنواصينا للاخذ بسنته واتباع هديه انه ولي ذلك والقادر عليه - [00:00:00](#)

آه هذا الدرس الاخير فيما يتعلق بهذه آسلسلة هذه الدروس في الوقف اه هذا الدرس سنجعله جملة من آسائل الوقف من مسائل مسائل الوقفة ما يتعلق بالوقف ما يتعلق بفاضل الوقف - [00:00:28](#)

يعني اذا كان هناك ربع فاضل اه اه مثلا قال هذا الوقف على طلبة العلم في هذا المسجد. يعطون كفايتهم الوقف بيعه مائة الف كفايتهم خمسون الفا فهذا الزائد الان عندنا الان - [00:01:00](#)

خمسون الف زائدة ما الذي اه اه يصنع بهذا الفاضل؟ نعم ما الذي يصنع بهذا الفاضل نقول هذا الفاضل لا يخلو من حالتين. هذا الفاضل لا يخلو من حالتين الحالة الاولى - [00:01:29](#)

اه الحالة الاولى انه قد يختل الربع يعني هو قد الان الربع مائة الف لكن يحتمل للقارئ ان الربع قد لا يكون مئة الف قد يكون في العام القادم اربعين الف او ثلاثين الف - [00:01:51](#)

فتختل الكفاية لان كفاية الموقوف عليهم هي خمسون الفا وتختل الكفاية فاذا قامت قرائن وادلة على ان الربع قد يختل وقد ما يوفي الوقف في السنوات القادمة ما يوفي الكفاية التي جعلها الواقف نحس الفاضل هذا - [00:02:17](#)

نحسبه ونصرفه في كفاية الوقوف عليه الحالة الثانية ما قامت قرائن يعني الربع مستمر وربما يزيد فهذا موضع خلاف بين ماذا يعمل فيه؟ فقال الرأي الاول مشهور مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى - [00:02:47](#)

انه يصرف في جنس الوقف او يتصدق به على الفقراء بان عائشة اما يصرف في جنس الوقف فهذا هو قصد الواقف وهذا هو غرضه واما كونه آا يصرف فيه آا يتصدق به على الفقراء. قالوا لان عائشة رضي الله تعالى عنها امرت - [00:03:14](#)

ان يتصدق كسوة الكعبة على الفقراء. لكن هذا الاثر عن عائشة ضعيف. الرأي الثاني رأي الامام مالك رحمه الله الله تعالى وهو ان هذا الفاضل يصرف في جنس الوقف فاذا كان - [00:03:37](#)

الوقف على طلبة العلم فانه يصرف في طلاب العلم وان كان على الفقراء فانه يصرف على الفقراء وان كان على المساجد فانه يصرف على المساجد يعني نصره في جنس الوقف - [00:03:54](#)

وهذا اقرب الى براد الواقفي وقصده وهذا هو الصحيح. هذا هو الصحيح في هذه المسألة اه ايضا من المسائل المتعلقة بالوقف ما يتعلق بانقطاع الوقف انقطاع الوقف هذا اذا آا انقطاع الوقف ينقسم لثلاثة اقسام - [00:04:08](#)

القسم الاول وقف منقطع ابتداء. والقسم الثاني وقف منقطع الوسط والقسم الثالث وقف منقطع الاخر منقطع ابتداء اه كأن يقفه على من لا يصح الوقف عليه فانه فان الحكم في ذلك - [00:04:35](#)

ان ربع الوقف قلة الوقف تنقل الى من بعده مثلا لو قال هذا وقف على المغني الفلاني ثم على الفقراء فنقول ينقل مباشرة الى من بعد المغني الفلاني يكون للفقراء. هذا القسم الاول - [00:05:00](#)

اذا كان منقطع ابتداء القسم الثاني ان يكون منقطع الوسط فهذا ايضا ينقل الى الجهة الثانية يعني مثلا قال هذا وقف على زيد ثم

على المغني الفلاني ثم عمر اخذه زيد ثم هلك - [00:05:23](#)

بقينا في بعد زيد المغني الفلاني. هنا لا يصح الوقف على المغني الفلاني وننقله الى آآ ما بعده من آآ جهة او شخص القسم الثالث قسم الثالث آآ اذا كان منقطع الاخر اذا كان منقطع الاخر - [00:05:48](#)

مثلا قال هذا وقف على زيد ثم عمرو. اخذه زيد ثم حتى مات ثم اخذه عمر ثم حتى مات. الان بقي الوقف او مثلا قال اه هذا اه وقف على - [00:06:15](#)

اولاد اخي زايد وبكر وعمرو او هذا وقف على اخي فقط ثم بعد ذلك قال هذا وقف على اولاد اخي زيد ابو بكر وعمرو فقط ثم بعد ذلك هلكوا هذا منقطع الاخر - [00:06:32](#)

لمن لمن يكون هذا موضع خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى قيل بان منقطع الاخر يرجع الى الواقف وقفا عليه فان لم يكن الواقف موجودا فانه يرجع الى ورثته نسبا وقفا عليه - [00:06:52](#)

يرجع الى ورثته نسبا وقفا عليه وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد فاذا انقطع الاخر انقطع الوقف وقف جهة انقطعت فريع الوقف على من يكون المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله انه يرجع الى الواقف وقفا عليه - [00:07:22](#)

فان لم يكن الواقف فانه يكون للموقوف عليه نعم يرجع الى ورثة الواقف نسبا وقفا عليه قول العلماء رحمهم الله نسبا يخرج آآ الورثة اذا كان سبب الميراث الزوجية الزوجية لا ادخل - [00:07:50](#)

ويخرج ايضا اذا كان سبب الميراث الولا الولا لا يدخل. وانما يدخل من يرث بالنسب. وقفا عليه الرأي الثاني الرأي الثاني انه يكون للفقراء والمساكين. نعم الرأي الثاني انه يقول للفقراء والمساكين - [00:08:16](#)

والرأي الثالث انه يكون الى اقرب الناس هنا الواقف والرأي الرابع انه يصرف في المصالح المصالح العامة وهذا هو الاقرب نقول الاقرب في ذلك انه يصرف في المصالح وفي آآ طرق الخير ومن المصالح - [00:08:39](#)

اذا كان هناك اقارب للواقف اذا كانوا محتاجين اذا كانوا محتاجين يعني من اهل الزكاة الظابط الحاجة اذا كانوا محتاجين من اهل الزكاة فاننا نعطيهم من الوقف ما يغنيهم ما يكفيهم. ما ما يسد حاجتهم. نعطيهم من الوقف ما يسد حاجتهم - [00:09:05](#)

هذا فيما يتعلق اه قطاع الوقف ايضا من الاوقاف نعم ايضا من الاوقاف يعني الاوقاف التي آآ طاحت شروطه. يعني هناك قد يكون هناك اوقاف ضاعت شروطه ما ندري كيف آآ ما هو شرط الواقف - [00:09:30](#)

ما هو شرط الواقف بالنسبة لهذه الاوقاف التي ضاعت شروطها ننظر الى اه الى اه ننظر الى الاعراف والعادات اذا كان هناك اعراف وعادات مضطربة في اه هذا البلد الى اخره. وان الاوقاف تكون في كذا - [00:10:00](#)

وانها تصرف في كذا. فاحنا نرجع الى الاعراف والعادات اما اذا لم يكن شيء من ذلك فهو موضع خلاف والاقرب في ذلك انها تصرف بطرق الخير وجهات البر من حفر الابار واطعام المساكين وكسوة العاري وتعليم كتاب الله عز وجل وكذلك ايضا - [00:10:24](#)

تعليم سنة النبي عليه الصلاة والسلام كفالة الايتام ونحو ذلك فنقول اذا كان هناك اعراف وعادات مطردة في هذا البلد الى اخره فانه يستأنس بهم ويثار على دربه اذا لم يكن شيء من ذلك فاين نصرفه في طرق الخير؟ ومن طرق الخير ما يتعلق يعني من طرق الخير - [00:10:48](#)

ما يتعلق باقارب الوقف اذا كان هناك اناس محتاجون كما ذكرنا ضابط الحاجة ان يكونوا من اهل الزكاة فاننا نعطيهم او نبدا به. نبدا بهم آآ كذلك ايضا من المسائل - [00:11:16](#)

اذا كان نعم آآ كذلك ايضا من المسائل اذا كانت الوقفية او صيغة الوقف على طرق الخير وجهات البر الى اخره. اذا كانت على طرق الخير وجهات البر الى اخره. فكيف تصرف الى اخره؟ هذا موضع خلاف - [00:11:37](#)

هل يخص به الفقراء والمساكين او انه يشمل كل آآ جهات البر او نصرفه الى اقارب الواقف الى اخره هذا موضع خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى. والاقرب في ذلك - [00:11:57](#)

انه يصرف الى كل جهات الخير من آآ بناء المدارس تعليم العلم وتحفيظ القرآن وآآ اطعام الفقراء والمساكين وكسوة العاري وحفر ابار

وايضا اقارب الواقف اه اذا كانوا محتاجين الى اخره ما لم يكن كما تقدمت ذكرنا قاعدة - [00:12:14](#)

وهي ان الالفاظ الواقفين بعض المتبرعين من الواقفين والموصين والواهبين انه يرجع فيها الى اعرافهم وعوائدهم. فاذا كانت هناك اعراف وحوادث اه نرجع الى هذه الاعراف والعوائد. ونستأنس نعم ونستأنس بها - [00:12:39](#)

اه كذلك ايضا من المسائل المتعلقة بالوقف ما يتعلق باستثمار الوقف وتنميته فهل يجوز للناظر ان يعمل على تتمير الوقف وتنمية وتنميته الى اخره. اهذا اه موضع خلاف بين المتأخرين. وقد الف في ذلك مؤلفات مستقلة - [00:13:04](#)

والاقرب في ذلك ان ان تتمير الوقف هو آآ العمل على زيادته آآ ان هذا جائز ولا بأس به آآ لكن له ضوابط له ضوابط وهذه ضوابط انا سبق ان بينتها في نوازل الوقف - [00:13:28](#)

كذلك ايضا آآ ما يتعلق بتوحيد الاوقاف نعم التوحيد قد تكون هناك اوقاف صغيرة متناثرة وقد اه اه يؤدي ذلك يعني عدم جمع هذه الاوقاف وضم بعضها الى بعض هذا قد يؤدي الى ضياعه - [00:13:49](#)

فنقول آآ ما دامت هذه اوقاف صغيرة وتركها اه دون ان تجمع وان توحده يؤدي ذلك الى ضياعها فنقول يصار نعم يسار الى جمعها اه توحيدها هذا اصلح هذا اصلح وفي نوازل وقف - [00:14:07](#)

اه كتبت بحثا مستقلا فيما يتعلق بتوحيد الاوقاف وجمعها وآآ كيف آآ يعني يعني كل وقف اذا جمع ينظر الى الربيع الذي يعني نسبته يعني مثلا هذا الوقف يساوي عشرة الاف وهذا يساوي عشرين عشرين الفا فاذا جمع وحصل هذا له الثلث وهذا له الثلثان -

[00:14:29](#)

تصرف آآ يسرى فري على الوقف حسب آآ شرط كل واقف ايضا من المسائل المهمة هناك اوقاف اه صغيرة قد لا يتمكن من جمعها او قد هناك تكون هناك اوقاف - [00:15:00](#)

ربيعها قد يكون قليلا والنفقة عليها قد لا تثمر شيئا كثيرا هذا نقول الحل فيه انه يباع اذا ما امكن جمعه مع وقف اخر الى اخره الحل انه يباع ويوضع في صدقة جارية كبناء مسجد او مدرسة اسلامية او آآ بناية - [00:15:24](#)

قالت الايتام اه نحو ذلك هذا ما اردنا ان نلقيه في هذه الدروس ونشكر آآ الاخوة المشايخ القائمين على مؤسسة وقف مؤسسة وقف على ما يبذلونه من جهود مشكورة آآ في - [00:15:53](#)

مركز واقف نعم طيب زين اه اقول في اخر هذه الدروس آآ اتقدم بالشكر لله سبحانه وتعالى ثم اخواني المشايخ القائمين على مركز واقف على ما يبذلونه من جهود مشكورة - [00:16:23](#)

احكام الوقف والدعوة الى هذه الصدقة العظيمة الجارية وآآ لما يترتب عليها من حكم ومصالح وفوائد ومقاصد تحقيق مقاصد اه صدقات في الاسلام اسأل الله سبحانه وتعالى آآ ان يجزيهم خير الجزاء - [00:16:50](#)

وان يجعل ما يبذلونه في ميزان حسناتهم وادعو اه اخواني المستمعين والمجاهدين الافادة من جهودهم مما يبثونه من دروس ومحاضرات وايضا تطبيق آآ الاخذ بهذه الدروس وهذه العلوم والعمل على - [00:17:19](#)

آآ نشرها بين الناس وتوسيع نطاقها وايضا العمل على تطبيقها اه لان المسلم قد يقصد الوقف لكن قد يغيب عنه بعض ايجابيات الوقف قد يغيب عنه بعض مصالحه قد لا يحسن - [00:17:46](#)

ان آآ يتصرف في الوقف او ان يشترط الوقف آآ اه الافادة من مثل هذا المركز مركز واقف آآ الافادة منه هذا مما يعظم اه شأن الوقف وآآ يذلل الصعوبات التي قد توجد - [00:18:10](#)

ويقضي على السلبات التي قد توجد في بعض الاوقاف وبعض شروط الاوقاف الى اخره ويكون هذا آآ سبيلا وطريقا الى استمرار الوقف على احسن حال واكمل وجه. وهذا مما يقصده الشارع ويقصده الواقف. اسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه - [00:18:35](#)

ان يرزقنا الهدى والسداد وان يأخذ بايدينا ونواصينا للحق اه وان يدلنا على ما فيه خيرنا آآ خير المسلمين. اللهم انا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى اللهم فرج كرب المكروبين ونفس عسرة المعسرين واقض الدين عن المدينين. ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا

قرة اعين - [00:18:58](#)

جعلنا للمتقين اماما ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وعنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار -

00:19:27

اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا - 00:19:49